

القرار RC/Res.2

اعتمد بتوافق الآراء في الجلسة العامة التاسعة العقدودة في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٠

RC/Res.2
تأثير نظام روما الأساسي على الضحايا والمجتمعات المتأثرة

إن المقرر الاستعراضي،

إذ يشير إلى دبياجة نظام روما الأساسي التي وضعت في اعتبارها أن ملايين الأطفال والنساء والرجال وقعوا ضحايا لفظائع لا يمكن تصورها هرت ضمير الإنسانية بقوه،

وإذ يؤكّد من جديد على ما لنظام روما الأساسي من أهمية بالنسبة للضحايا والمجتمعات المتأثرة حيث عقد العزم على وضع حد لإفلات مرتكبي جرائم الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب من العقاب، وعلى الإسهام بالتالي في منع هذه الجرائم،

وإذ يشير إلى قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٣٢٥ و ١٨٢٠ و ١٨٨٨ و ١٨٩٦ بشأن المرأة والسلام والأمن والقرارات ١٦١٢ و ١٨٨٢ بشأن الأطفال في الصراعات المسلحة، ويؤكّد، في هذا السياق، ضرورة الاستجابة للاحتجاجات المحددة للنساء والأطفال فضلاً عن وضع حد لإفلات من العقاب على العنف الجنسي في حالات التزاع،

وإذ يشير أيضًا إلى جملة أمور منها قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٠/٣٤ الصادر في عام ١٩٨٥ بعنوان "إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة"، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٤٧/٦٠ الصادر في عام ٢٠٠٥ بعنوان "المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الحق في الاتصال والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي" ،

وإذ يسلم بحق الضحايا في الوصول بشكل متكافئ وفعال إلى العدالة، والحماية، والدعم المناسب، والجبر الفوري عن الضرر الذي حقّ بهم، وبيان الوصول إلى المعلومات ذات الصلة المتعلقة بالانتهاكات وآليات الجبر من المكونات الأساسية للعدالة،

وإذ يؤكّد أهمية توعية الضحايا والمجتمعات المتأثرة من أجل تنفيذ الولاية الفريدة للمحكمة الجنائية الدولية لصالح الضحايا:

- ١ - يشجع الدول الأعضاء على النظر في تنفيذ أحكام نظام روما الأساسي المتعلقة بالضحايا/الشهود، حيالما تنطبق، من خلال التشريع الوطني أو التدابير المناسبة؛
- ٢ - يشجع المحكمة أيضًا، عن طريق الحوار مع الضحايا والمجتمعات المتأثرة، علىمواصلة العمل على وصول عملية التخطيط الاستراتيجي للمحكمة إلى المستوى الأمثل، بما في ذلك إستراتيجية

المحكمة المتعلقة بالضحايا، فضلاً عن وجودها بالميدان من أجل ضمان تحسين الطرق التي تتصدى لها لشواغل الضحايا والمجتمعات المتأثرة، مع الاهتمام بوجه خاص باحتياجات النساء والأطفال؛

- ٣- يؤكد الحاجة إلى مواصلة تنفيذ أنشطة التوعية على خير وجه وتكيفها، في ضوء المراحل المختلفة للدورة القضائية، والتوجيه على مواصلة الجهود الرامية إلى ضمان وصول الضحايا والمجتمعات المتأثرة إلى معلومات دقيقة عن المحكمة وولايتها وأنشطتها، وكذلك عن حقوق الضحايا. بمحب نظام روما الأساسي، بما في ذلك حقهم في المشاركة في الإجراءات القضائية والمطالبة بالتعويض؛

- ٤- يشجع الحكومات والمجتمعات والمنظمات المدنية على أن تؤدي دوراً فعالاً، على الصعيدين الوطني والمحلي، في توعية المجتمعات بحقوق الضحايا بوجه عام وفقاً لنظام روما الأساسي وضحايا العنف الجنسي بوجه خاص؛ وعلى منع تهميشهم ووصمهم لمساعدتهم في عملية إعادة الاندماج الاجتماعي، ومشاركتهم في المشاورات ومكافحة ثقافة الإفلات من العقاب على هذه الجرائم؛

- ٥- يعرب عن تقديره بجلس إدارة الصندوق الاستثماري للضحايا على مواصلة الالتزام بالتحفيز من معاناة الضحايا؛

- ٦- يشدد على أهمية الحوار الدائر بين الأمانة والصندوق الاستثماري للضحايا، والمحكمة والدول الأطراف، من أجل ضمان الشفافية في إدارة الصندوق الاستثماري وأمانته، ويشدد كذلك في هذا الصدد على أهمية التبادلات المنتظمة مع المجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات المانحة والمجتمع المدني، من أجل تعزيز الأنشطة التي يضطلع بها الصندوق الاستثماري والمساهمة في التعريف به؛

- ٧- يناشد الدول الأطراف، والمنظمات الدولية، والأفراد، والشركات وغيرها من الكيانات على التبرع للصندوق الاستثماري للضحايا لضمان تقديم المساعدة والتعويضات الملائمة للضحايا في الوقت المناسب وفقاً لنظام روما الأساسي، ويعرب عن امتنانه لمن قام بذلك.